كلا انهم عن ربهم يومئذ لمحجوبون ووجه الدلالة منها انه تعالى اخبر فيها بانه عقد
شان الكفار وخصهم بكونهم محجوبين فكان المومنون غير محجوبين وهو معنى
الرويه واستدل ايضا بقوله تعالى في هذه الاية على هذي المضاف والاصل رويه ثواب ربهم
او كرامته ويخرج بذلك واجيب بان ذكر خلاف الظاهر والاصل تدعوا اليه
ومنها قوله تعالى للذين احسنوا الحسنى وزيادة فسر محمد رواية التفسير
الحسنى بالجنة والزياده بالرويه على ما ورد في الخبر كما سياتي وهو لا ينافي ما ذكره
البعض من ان الحسنى هي الجزا المستحق والزياده هي التفضل قال قبل الرويه
اعلى الكرامات واعظمها فكيف يعبر عنها بالزياده قلت للتنبيه على انها احقر
من ان تقع في مقابلة الحسنات واجزية الاعمال الصالحات ولا يخفى ايضا عدم افادة
هاتين الايتين القطع بالرويه واما السنة فاحاديث بلغ معناها مبلغ التواتر
وان كانت تفاصيلها آحادا كحديث انكم سترون ربكم كما ترون القمر ليلة البدر
وكحديث اذا دخل اهل الجنة الجنة واهل النار النار نادى منادٍ يا اهل الجنة ان لكم
عند ربكم تعالى موعدا يريد ان ينجزكموه قالوا وما هذا الموعد الم تثقل موازيننا
وتبيض وجوهنا وتدخلنا الجنة وتجرنا من النار قال فيرفع الحجاب فينظرون
الى وجه الله تعالى قال فما اعطوا شيئا احب اليهم من النظر وكحديث ان ادنى
اهل الجنة منزلة لمن ينظر الى جناته وازواجه ونعيمه وخدمه وسريره مسيرة
الف سنة واكرمهم على الله من ينظر الى وجهه غدوة وعشية ثم قرا رسول الله
صلى الله عليه وسلم وجوه يومئذ ناضرة الى ربها ناظرة وقد صح احاديث الرويه
الى فيها نيف وثلاثون بوفق به وبجمل عليه وردى احاديث الرويه جمع جم من اكابر
الصحابة وعلمائهم ومشاهيرهم ثم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دل امته على هذه المسئلة
في الصحيحين حديثها عن جرير بن عبد الله البجلي وابي موسى وابي هريره وابي سعيد رضي الله تعالى
عنهم وفي الشيخين حديثها عن ابي مسعود وعند الترمذي والدارقطني حديثها
عن ابي بكر وفي ابن خزيمه حديثها عن ابن عباس وبريده وفي مسلم حديثها
عن صهيب وعند الحكيم الترمذي حديثها عن انس وثوبان وعند ابن الطبراني
ابن حزم وابي امامه وعند الدارقطني حديثها عن ابي امامه ايضا وعند احمد
حديثها عن عمار بن ياسر وجابر وعند مسلم حديثها عن جابر ايضا وعند ابن
ابي عاصم في تفسيره حديثها عن معاذ وعند ابن مطه حديثها عن عمار
ابن ربيعه وعند البزار حديثها عن علي بن ابي طالب وعند احمد وابي داود
وابن ماجه حديثها عن درواه رزين العبدري وعند احمد ايضا حديثها عن
درواه عباده بن الصامت وعند ابن جرير الطبري حديثها عن درواية كعب
ابن عجرة وفضالة بن عبيد وعند الدارقطني حديثها عن درواية ابي بن كعب

وعند ابن ابي حاتم في تفسيره حديثها عن درواية عبد الله بن عمر والاشكال في افادة خبر هذا
المجموع القطع المعنوي وان للاجماع فحوان الصحابة رضي الله تعالى عنهم كانوا مجمعين على
وقوع الرويه في الاخرة وان الايات والاحاديث الواردة فيها محمولة على ظواهرها غير
تاويل ظهرت مقالة المخالفين الضالة وشاعت بينهم القاسية وتناولها من الطائفة الخاسية

والشاك

فان قلت اذا دل الكتاب والسنة والاجماع على وقوعها لزم تكفير واحد منها والشاك في
سوا قلت ان كل واحد منها يفيد القطع او قلت ان الذي افاد القطع انما هو المجموع دون
ان كل ان الله تعالى فيكون المعتزله والخوارج والنجاريه والزيديه محقين في الرويه
كما في النصه كفارا والنفي لا يكفر وت احدا ثبوت اهل القبلة قلت حكم جمهور
متاخري مشايخ ما وراء النهر ابي زيد كما يدل عليه كلامه في كفر فيها والذي تحول
بعض متاخري مشايخ سمرقند كابي الليث السمرقندي الى عدم تكفير المخالف يعني وما
سواه انما يكون كافرا اذا لم يستند لمستند شرعي ولم تكن شبهة على وفق مستند الاجماع
انتهى وقد قال القاضي عياض بعد ان ذكر اختلاف الناس في اكفار اهل الاهواء والبدع
تركنا اكثر ما ورد للاعراض عن الخوض عليهم بالخسران واحتراما لحكم الاسلام عليهم في تناصرهم
وموارثتهم وشاهدهم ويامهم والصلاه عليهم ودفنهم في مقابر المسلمين وسايرها ملابسهم وعلمهم
يطلق عليهم جميع الالقاب ويسمون بجميع الاسماء من غير ان يرجعوا عما هم عليه واطلاق ذلك
تنقيحه عند قول المتن فلا تكفر بذنب ما لم يستحل والله اعلم والملك الطلم الساتر الغنا وفيا
رواه قبولا انما هو في رويه الله تعالى بالابصار والاخرة غيبة بانطار على رويته تعالى بخلقه
بالابصار في الدنيا فقال هذا اخر ما قصدت جمعه وقد كان يمكنني ان لا اسرد هذا او هنا كما ذكرته كما علمت
وهو سوء الف المسمى في صفحة الدرج بالمخلص وهو الافتقار الى غرض سابق الى غرض
لاحق سلام له لان الاقتضاب المكروه فيه عدم الملابسه فلتا مل والله اعلم

الباء

موارد رويه الله تعالى بالابصار في الاخرة لي واما رويه الله تعالى بالابصار مقطعة في
الدنيا فمحل اجماعية عقلا باجماع واختلاف الصحابة الاتي في وقوعها لاني لم اذكرها فجاوزها
وهو ايوسي عليه الصلاه والسلام انكارها ودليل على جوازها اذ لا معنى لجعل الجائز
ما يجوز لربه او يمتنع عليه او يجب له وتقدم ما تتعلق بهذا الفقا واليس جوازها
عقلا في الدنيا محل نزاع واما الخلاف في وقوعها فالجمهور من السلف والخلف على
وقوعه انها لا تقع في الدنيا وهو احد قولي الاشعري كما حكاه عنه القشيري في
تفسيره قلت لكن ابن فورك وهو قول عايشه بانكار رويته صلى الله عليه وسلم ربه ليلة
الاسراء حيث كانت لم تسمع وقت ذكر عندها انها اخبرت ثلاث من تكلم بهذا فقد
فقه اعظم على الله الفريه فقال ما هت فقالت من ذكر ان محمدا راى ربه فقد اعظم على
الله الفريه مجلس فقال الطبري ما لم المومنين والتعجب من قولها لله ولقد راه
بالافق الاعلى ولقد راه نزلة اخرى فقالت انا اول هذه الامة سالت عن ذلك رسول الله